رابط المادة على منصة باحث

الفيوضات الرمضانية من الفتاوى الفقهية

حول الاسترباح من بيع ما لم يملك /الأربعاء)02-3-4202م(/٠١رمضان١٤٤٥هـ

صلاح الصاوي

واحد بيقول دون ان املك من الزبون تمل البضاعة واشتريها للزبون من المنجم دون ان واخد الربح بعد ما الزبون يستريح هل هذا حرام واذا كان حرام كيف اتطهر مما كان فيما مضى - 00:00:00

الفقراء طبعا مقدم جدا لمشاعر التدين الجميلة التحري سيدنا عمر يقول لا يجلس في سوقنا الا واذا اكل الربا شاء شاب في امس ما يكون حاجة الى المال. ومع هذا يحرص - 00:00:28

التحري وعلى التدقيق الا يصل الى جيبه مال حرام ان شاء الله البقية عافية في الامة نحمد الله سبحانه وتعالى اهو يا ولدي سيدي وسيدك وسيد الناس جميعا عن بيع الاشياء قبل - 00:00:57

الا على وجه قال لحكيم يا حكيم والسلام يا ولدي بيع موصوف في الذمة مؤجل التسليم بثمن معين في فرق ازا بعتك هذا الموبايل بعينه لا يجوز ان ابيعه لك الا اذا كنت ملكا له - 00:01:17

سابيعكم مواصفاته كزا وكزا وكزا ولم اشر الى جهاز معينه هذا بيع موصوف في الذمة اذا عجل المشتري ثمنه يجوز ان تبيعه له قبل ان تتملكه على وجه بيع موصوف في الذمة - 00:01:41

مؤجل التسليم بثمن معجل وطريق التطبيق في التجارة عن بعد ان يعرض التاجر في موقفه في موقعه السلع يمكن توفرها للمشتري بعد وصفها وصفا تاما نافيا للجهاد ثم يبيعها لمن يطلبها - 00:02:03

شريطة تعجيل الثمن ثم يوفرها بعد هذا من اي جهة شاء ماما يا ولدي قبل علمك بالتحريم ارجو ان يكون عفوا. فقد قال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. وثبت في - 00:02:21

صحيح ان الله تعالى قال قد وان اردت ان ان تطهر هذا المال باخراجنا جزء منه الربح او حتى كله وتستأنف يعني اه جديدا وربحا جديدا وخير دينكم الورع لا شيء يعدل السلام لك فيما نظر لي لا يلزمك - 00:02:38